زبدة الإتقان في علوم القرآن

تأليف

السيد محمد بن السيد علوي المالكي الحسني
خادم العلم الشريف في البلد الحرام

مطابع الرشيد
المدينة المنورة

زبدة الإتقان في علوم القرآن

تأليف

السيد محمد بن السيد علوي المالكي الحسني
خادم العلم الشريف في البلد الحرام

بسم الله الرحمن الرحيم

زبدة الإتقان
في علوم القرآن

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فالقرآن الكريم كتاب ختم الله به الكتب وأنزله على نبي ختم به الأنبياء بدين عام خالد ختم به الأديان.

فهو دستور الخالق لإصلاح الخلق، وقانون السماء لهداية الأرض، أنهى إليه منزلهُ كلّ تشريع وأودعه كل نهضة وناط به كل سعادة وهو حجة الرسول ﷺ وآيته الكبرى يقوم في فم الدنيا شاهدا برسالته ناطقا بنبوته دليلا على صدقه وأمانته.

وهو ملاذ الدين الأعلى، يستند الإسلام إليه في عقائده وعباداته وحكمه وأحكامه وآدابه وأخلاقه وقصصه ومواعظه وعلومه ومعارفه وهو عماد لغة العرب الأسمى. تدين له اللغة في بقائها وسلامتها وتستمد علومهامنه على تنوعها وكثرتها وتفوق سائر اللغات العالمية به في أساليبها ومادّاتها.

لذلك كلّه كان القرآن الكريم موضع العناية الكبرى من الرسول ﷺ وصحابته وسلف الأمة وخلفها جميعا إلى يوم الناس هذا وقد اتخذت هذه العناية أشكالا مختلفة فتارة ترجع إلى لفظه وأدائه، وأخرى إلى أسلوبه وإعجازه وثالثة إلى كتابته ورسمه ورابعة إلى تفسيره وشرحه إلى غير ذلك. ولقد أفرد العلمآء كل ناحية من هذه النواحي

بالبحث والتأليف ووضعوا من أجلها العلوم ودوّنوا الكتب وتبادروا في هذا الميدان الواسع أشواطا بعيدة حتى زخرت المكتبة الإسلامية بتراث مجيد من آثار سلفنا الصالح وعلمائنا الاعلام. وكانت هذه الثروة ولا تزال مفخرة نتحدى بها أمم الأرض ونفحم بها أهل الملل والنحل في كل عصر ومصر.

وهكذا أصبح بين أيدينا الآن مصنفات متنوعة وموسوعات قيمة فيما نسميه علم القراآت وعلم التجويد وعلم النسخ العثماني وعلم التفسير وعلم الناسخ والمنسوخ وعلم غريب القرآن وعلم إعجاز القرآن وعلم إعراب القرآن وما شاكل ذلك من العلوم الدينية والعربية مما يعتبر بحقٍّ أروع علم عرفه التاريخ لحراسة كتاب هو سيّد الكتب وبات هذا المظهر **معجزة إلهية مصدقة لقوله تعالى: [إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون].**

ولقد أنجبت تلك العلوم الآنفة وليدا جديدا هو مزيج منها جميعا وسليل لها جميعا، فيه مقاصدها وأغراضها وخصائصها وأسرارها «والولد سر أبيه» وقد أسموه [علوم القران] وهو موضوع دراستنا في هذا الكتاب إن شاء الله إلا أنا نهتم منها بما يتعلق بعلم التفسير لأجل سهولة خوض غمار تفسير القرآن الكريم كمفتاح للمفسرين فمثلها من هذه الناحية كمثل علوم الحديث بالنسبة لمن أراد أن يدرس علم الحديث.

وقد صرح السيوطي بذلك في خطبة كتابه الإتقان الذي منه نلخص هذه الزبدة إذ قال: ولقد كنت في زمن الطلب أتعجب من المتقدمين إذ لم يدونوا كتابا في أنواع علوم القرآن كما وضعوا ذلك بالنسبة إلى علم الحديث اهـ.

فهذه فصول في علوم القرآن لخصّناها من كتاب الإمام السيوطي رحمه الله تعالى الذي سماه الإتقان في علوم القرآن مع بعض تحقيقات

وزيادات لا بدّ منها لاستكمال الفائدة وسمّيناه «زبدة الاتقان في علوم القرآن» نسأل الله تعالى أن ينفع به كما نفع بأصله وجعله عملا صالحا لوجهه الكريم آمين.

مكة المكرمة في:

٨ ربيع الآخر ١٤٠١هـ.

وكتبه

السيد محمد بن السيد علوي بن السيد عباس المالكي الحسني

[مقدمة في علوم القرآن التي هي مصطلح التفسير]

اعلم أنه لا بد من معرفة مصطلح التفسير قبل قراءة التفسير ليكون الإنسان على بصيرة تامّة منه. فيعرف المكي والمدني والناسخ والمنسوخ وأسباب النزول. ويترتب على ذلك فهم معاني الآيات.

ومن خاض التفسير قبل معرفة مصطلحه كان في حيرة وقل نشاطه والتبست عليه المقاصد.

علم التفسير هو مأخوذ من قولهم: فسرت الشيء، إذا بينته. وسمي العلم المذكور تفسيرا لأنه يبين القرآن ويوضّحه.

وحده: هو علم يبحث فيه عن أحوال القرآن الكريم من جهة نزوله كمكيه أو مدنيه ونحوه كسنده وأدائه وألفاظه ومعانيه المتعلقة بالأحكام وغير ذلك.

وموضوعه	:	كلام الله عز وجلّ من الحيثية المذكورة.
وفائدته	:	التوصل إلى فهم معاني القرآن والعمل بما فيه بعد الفهم.
وثمرته	:	التمسك بالعروة الوثقى والفوز بالسعادة في الدارين.
وواضعه	:	الله تعالى ونبيه عليه الصلاة والسلام فهو علم إلهي نبوي.
واستمداده	:	من القرآن نفسه والسنة وأساليب العرب.
ومسائله	:	ما يستفاد منه من أحكام وعقائد وأمثال ومواعظ.
ونسبته	:	أنه من العلوم الدينية بل رئيسها لكونها مأخوذة من الكتاب ومتوقفة في الاعتداد بعد الثبوت عليه.
وفضله	:	أنه من أشرف العلوم وأجلّها لأن العلوم إنما تشرف بشرف موضوعاتها وموضوعه أجلّ وأشرف.

وأما بيان الحاجة إليه فلأن فهم القرآن المشتمل على الأحكام الشرعية التي هي مدار السعادة الأبدية وهي العروة الوثقى لا يهتدى إليها إلا بتوفيق من اللطيف الخبير حتى أن الصحابة رضي الله عنهم على علوّ كعبهم في الفصاحة واستنارة بواطنهم بما أشرق عليهم من مشكاة النبوة، كانوا كثيرا ما يرجعون إليه ﷺ بالسؤال عن أشياء - لم يعرجوا عليها ولم تصل أفهامهم إليها كما وقع لعدي بن حاتم في الخيط الأبيض والأسود. ولا شك أنا محتاجون إلى ما كانوا محتاجين إليه وزيادة.

حدّ القرآن:

القرآن لغة مأخوذ من القرء وهو الجمع. وعرفا هو الكلام المنزل على سيّدنا محمد ﷺ المعجـز بسورة منه.

فقولنا الكلام جنس شامل لجميع الكلام.

وقولنا المنزل على سيدنا محمد ﷺ فصل مخرج للكلام النازل على غيره من الأنبياء كالتوراة والإنجيل وسائر الكتب والصحف.

وقولنا المعجز فصل ثان مخرج للأحاديث الربانية كحديث الصحيحين: أنا عند ظن عبدي.

ثم الاقتصار في الحدّ على الإعجاز وإن نزل القرآن لغيره أيضا - لأنه المحتاج إليه في التمييز فهو الأهم.

وقولنا: بسورة منه بيان لأقل ما يحصل به الإعجاز وهو قدر أقصر سورة كالكوثر. وإنما كان أقل الإعجاز بأقل سورة لأنه لم يكن في القرآن آية مفردة بل الآية تستلزم مناسبة لما قبلها وما بعدها فتكون ثلاث آيات.

وزاد بعضهم في الحدّ فقال: المتعبد بتلاوته، ليخرج منسوخ التلاوة.

والسورة هي جملة من القرآن أقلها ثلاث آيات، مسماة باسم خاص لها بتوقيف من النبي ﷺ بأن تذكر بذلك الاسم وتشتهر به.

والآية هي جملة من السورة مميزة بالفاصلة وهي الكلمة التي تكون آخر الآية.

(المكي والمدني)

إعلم أن للناس في المكي والمدني اصطلاحات ثلاثة، أشهرها: المكي ما نزل قبل الهجرة. والمدني ما نزل بعدها. سواء نزل بمكة - أم بالمدينة عام الفتح أو عام حجة الوداع أم بسفر من الأسفار. هذا هو الأصحّ في تعريفها.

والثاني: أن المكي ما نزل بمكة ولو بعد الهجرة. والمدني ما نزل بالمدينة. وعلى هذا تثبت الواسطة. فما نزل في الأسفار لا يطلق عليه مكي ولا مدني.

والثالث: أن المكي ما وقع خطابا لأهل مكة. والمدني ما وقع خطابا لأهل المدينة.

قال القاضي أبو بكر في الانتصار: إنما يرجع في معرفة المكي والمدني لحفظ الصحابة والتابعين. ولم يرد عن النبي ﷺ في ذلك قول، لأنه لم يؤمر به ولم يجعل الله علم ذلك من فرائض الأمة. وإن وجب في بعضه على أهل العلم معرفة الناسخ والمنسوخ فقد يعرف ذلك بغير نص الرسول.

ولمعرفة المكي والمدني فوائد. منها: معرفة الناسخ من المنسوخ ومنها: معرفة ترتيب القرآن في النزول. وقد كان لبعض الصحابة رضي الله عنهم عناية شديدة بذلك. فمنهم سيدنا علي رضي الله عنه وعبد الله بن مسعود، وابن عباس رضي الله عنهم.

وقد ذكر العلماء للمكي والمدني علامات:

منها: ان كل سورة فيها يا أيها الناس وليس فيها يا أيها الذين آمنوا، فهي مكية. وفي الحج اختلاف.

ومنها: كل سورة فيها كلاّ فهي مكية.

ومنها: أن كل سورة فيها قصة آدم وإبليس فهي مكية سوى البقرة.

ومنها: ان كل سورة فيها ذكر المنافقين فهي مدنية سوى العنكبوت.

وقال هشام بن عروة عن أبيه: كل سورة ذكر فيها الحدود - والفرائض فهي مدنية. وكل ما ذكر فيها القرون الماضية فهي مكية.

فائدة

نزلت بالمدينة تسع وعشرون سورة. البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والانفال، والتوبة والرعد والحج والنور والأحزاب ومحمد والفتح والحجرات والحديد والمجادلة والحشر والممتحنة والصف والجمعة - والمنافقون والتغابن والطلاق والتحريم والقيامة والزلزلة والقدر والنصر والمعوذتان.

وسائر ذلك نزل بمكة وهو خمس وثمانون سورة. إذ سور القرآن كلها مائة وأربع عشرة.

[الحضري والسفري]

والحضري ما نزل بالحضر والسفري ما نزل في السفر.

وأما السفري فله أمثلة. منها آية التيمم في سورة المائدة. أولها: يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة - الآية. فإنها نزلت بمحل يسمى بذات الجيش، وهي وراء ذي الحليفة. وقيل بالبيداء وهي ذو الحليفة بالقرب من المدينة من طريق مكة. وعلى كل فإنها نزلت في القفول من غزوة المريسيع وهم داخلون المدينة، كما ثبت في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها.

ومنها سورة الفتح نزلت في شأن الحديبية كما أخرجه الحاكم، في - كراع الغميم. واد بينه وبين المدينة نحو مائة وسبعين ميلا وبينه وبين مكة نحو ثلاثين ميلا. ومن عسفان إليه ثلاثة أميال.

وأمثلة الحضري كثيرة لكونه الأصل. فلا يحتاج إلى تمثيل لوضوحه.

تنبيه

وتقسيم نزول القرآن إلى مكي ومدني وحضري وسفري باعتبار المكان. وينقسم أيضا باعتبار الزمان إلى ليلي ونهاري وصيفي وشتائي.

وأمثلة النهاري كثيرة لأنه الأصل. وأما الليلي فمن أمثلته آية تحويل القبلة.

ومن أمثلة الصيفي آية الكلالة وهي قوله تعالى: ﴿يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة..﴾ إلى آخر سورة النساء. وسماها النبي بآية الصيف كما ثبت في صحيح مسلم عن عمر رضي الله عنه.

ومن أمثلة الشتائي قوله تعالى: ﴿إن الذين جاءوا بالإفك..﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ورزق كريم﴾ في سورة النور.

ففي الصحيح عن عائشة أنها نزلت في يوم شات.

أول ما نزل

اختلف في أول ما نزل من القرآن على أقوال أحدها وهو الصحيح «إقرأ باسم ربك» وهذا ثابت في الصحيحين وغيرهما فعن عائشة رضي الله عنها؛ أنها قالت: أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم. فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبب إليه الخلاء وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه (وهو التعبد) الليالي ذوات العدد، قبل أن ينزع إلى أهله ويتزود لذلك ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها حتى جاءه الحق في غار حراء فجاءه الملك فقال: إقرأ. قال رسول الله ﷺ. قلت: ما أنا بقارئ فاخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني فقال: إقرأ قلت: ما أنا بقارئ فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال: إقرأ. قلت: ما أنا بقارئ. فأخذني فغطني الثالثة ثم أرسلني فقال: [إقرأ باسم ربك الذي خلق. خلق الإنسان من علق إقرأ وربك الأكرم] وفي بعض الروايات حتى بلغ ما لم يعلم. الحديث بطوله.

القول الثاني - يا أيها المدثر - فقد روى الشيخان عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال سألت جابر بن عبد الله أي القرآن أنزل قبل؟ قال: «يا أيها المدثر» قلت أو إقرأ باسم ربك؟ قال أحدثكم ما حدثنا به رسول الله قال رسول الله ﷺ: إني جاورت بحراء .فلما قضيت جواري نزلت فاستبطنت الوادي فنظرت أمامي وخلفي وعن يميني وشمالي ثم نظرت إلى السماء فإذا هو - يعني جبريل - فأخذتني رجفة فأتيت خديجة فأمرتهم فدثروني فأنزل الله (يا أيها المدثر قم فأنذر).

لكن العلماء أجابوا عن هذا التعارض بأجوبة أشهرها أن المراد

بالأولية في حديث جابر أولية مخصوصة وهي أولية الأمر بالإنذار أي أول ما نزل للرسالة [يا أيها المدثر] وأول ما نزل للنبوة (إقرأ باسم ربك) وهذا جواب جيّد سديد.

وأجاب بعضهم بأن مراد جابر أن سورة المدثر أول سورة نزلت كاملة وهذا لا يعارض أن (إقرأ أول ما نزل) مطلقاً لأنها لم تنزل كلها بل نزل منها صدرها. ويؤيد هذا أنه جاء في رواية أخرى عن جابر نفسه في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: بينا أنا أمشي إذ سمعت صوتاً من السماء فرفعت رأسي فإذا الملك الذي جاءني بحراء على كرسي بين السماء والأرض فرجعت فقلت زملوني زملوني فدثروني فأنزل الله [يا أيها المدثر] فقوله في الحديث - الملك الذي جاءني بحراء - يدل على أن هذه القصة متأخرة عن قصة حراء التي نزل فيها [إقرأ باسم ربك] قلت وهذا أصح ما جاء في هذا الباب من ناحية الدليل.

وأجاب بعضهم بأن جابراً استخرج هذا باجتهاده وليس هو من روايته فيقدم عليه ما روته عائشة. وهذا من أحسن الأجوبة.

القول الثالث: أن أول ما نزل الفاتحة وثبت ذلك بحديث رواه البيهقي أجاب عنه العلماء بأنه حديث مرسل أو يحتمل أن يكون خبراً عن نزولها بعد ما نزلت عليه إقرأ.

القول الرابع: أن أول ما نزل بسم الله الرحمن الرحيم.

وأجاب عنه السيوطي بأن هذا لا يعد قولا برأسه فإنه من ضرورة نزول السورة نزول البسملة معها.

وهناك أقوال أخرى في أول ما نزل، وكل ذلك لا يثبت من ناحية السند وإن صح فيتأول بأن معنى أول ما نزل. على حذف (من) أي من أول ما نزل.

أوائل مخصوصة

١ - أَول ما نزل بمكة إقرأْ باسم ربك وأَول ما نزل بالمدينة سوزة البقرة وقيل ويل للمطففين.

٢ - وآخر ما نزل بمكة سورة المؤمنون وآخر ما نزل بالمدينة سورة براءة.

٣ - أَول ما نزل في القتال [أُذن للذين يُقاتَلون بأَنهم ظلموا] الحج: ٣٩.

٤ - أَول ما نزل في شأن الخمر [يسأَلونك عن الخمر والميسر] البقرة: ٢١٩.

٥ - أَول سورة أُنزلت فيها سجدة [النجم] - رواه البخاري -

٦ - أَول ما نزل في الأَطعمة بمكة [قل لا أَجد فيما أوحي إِليّ محرماً] وبالمدينة [إنما حرم عليكم الميتة].

آخر ما نزل

اختلف العلماء في ذلك على أَقوال أَشهرها:

١ - أَن آخر ما نزل قوله: [يستفتونك قل الله يفتيكم] - رواه الشيخان -

٢ - وقال ابن عباس آخر آية نزلت آية الربا رواه البخاري وهي قوله: [يا أَيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا].

٣ - وقال أَيضاً آخر آية نزلت [واتقوا يوماً ترجعون فيه].

٤ - وقال سعيد بن المسيب آخر آية نزلت آية الدين قال السيوطي وهو مرسل صحيح الإِسناد.

ويمكن الجمع بين القول الثاني وما بعده بأنها نزلت كلها دفعة واحدة كترتيبها في المصحف فيصدق على كل منها أنها آخر ما نزل وحينئذ يتأول القول الأول بأنه آخر ما نزل في شأن الفرائض والأحكام.

لكن يشكل على هذا ما ورد أن قوله تعالى [اليوم أكملت لكم دينكم] نزلت بعرفة عام حجة الوداع، ووجه الإشكال هو أن ظاهرها اكمال جميع الفرائض والأحكام قبلها مع أنه ورد في آية الربا والدين والكلالة أنها نزلت بعد ذلك ولذلك فقد تأول العلماء هذه الآية بأن اكمال الدين المراد به في الآية إقرارهم بالبلد الحرام وإجلاء المشركين عنه حتى حجه المسلمون لا يخالطهم المشركون. ويؤيد هذا قول ابن عباس: كان المشركون والمسلمون يحجون جميعاً فلما نزلت براءة نفي المشركون عن البيت وحج المسلمون لا يشاركهم في البيت الحرام أحد من المشركين فكان ذلك من تمام النعمة [وأتممت عليكم نعمتي].

أقوال أخرى في آخر ما نزل والجواب عنها:

وقد روى السيوطي عن كثير من العلماء أقوالاً أخرى في آخر ما نزل فمنها أن آخر ما نزل سورة [إذا جاء نصر الله والفتح] ومنها أنه سورة المائدة ومنها أنه آية [لقد جاءكم رسول من أنفسكم] ومنها أنه سورة الفتح ومنها أنه (سورة براءة) قال البيهقي: يجمع بين هذه الاختلافات - إن صحت - بأن كل واحد أجاب بما عنده وقال القاضي أبو بكر في الانتصار: هذه الأقوال ليس فيها شيء مرفوع إلى النبي ﷺ وكل قال ما قاله بضرب من الاجتهاد وغلبة الظن ويحتمل أن كل واحد منهم أخبر عن آخر ما سمعه من النبي ﷺ في اليوم الذي مات فيه أو قبل مرضه بقليل وغيره سمع منه بعد ذلك.

معرفة سبب النزول

اعلم أن نزول القرآن على قسمين: قسم نزل إبتداءً وقسم نزل عقب واقعة أو سؤال.

وقد تتبع العلماء القسم الثاني وصنفوا فيه كتباً مخصوصة بينوا الآيات التي نزلت بسبب وبينوا ذلك السبب واجتهدوا فيه اجتهاداً بالغاً وأشهر مؤلف في هذا الموضوع «لباب النُّقول في أَسباب النزول» للحافظ السيوطي.

وفي هذا العمل فوائد جليلة منها:

معرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم ومنها أنه طريق قوي في فهم معاني القرآن لأن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب.

هذا وإليك هاتين القصتين لتعرف بهما أنه لولا معرفة سبب النزول لزلت أقدام كثير في فهم المعنى وإدراك المقصود.

فقد قرأ مروان بن الحكم قوله تعالى: [لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا] الآية[1] وقال: لئن كان كل امرئ فرح بما أوتي وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذباً لنعذَّبن أجمعون. وهذا الذي فهمه هو صحيح بالنسبة لظاهر الآية. لكن بيَّن له ابن عباس الحقيقة وهي أن الآية نزلت في أهل الكتاب حين سألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه إيّاه وأخبروه بغيره وأروه أنهم أخبروه بما سألهم عنه واستحمدوا بذلك إليه. (أخرجه الشيخان).

وحكي عن عثمان بن مظعون وعمرو بن معديكرب أنهما كانا يقولان الخمر مباحة ويحتجان بقوله تعالى:

---

(١) سورة آل عمران ١٨٨.

[ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا].
(المائدة: ٩٣)

ولو علما سبب نزولها لم يقولا ذلك وهو أن ناساً قالوا لما حُرمت الخمر: كيف بمن قتلوا في سبيل الله وماتوا وكانوا يشربون الخمر وهي رجس؟ فنزلت [أخرجه أحمد والنسائي وغيرهما]. ولولا معرفة سبب نزول قوله تعالى: [فأينما تولوا فثم وجه الله] لقال قائل: أن ظاهرها يفيد أن المصلي لا يجب عليه استقبال القبلة لا سفراً ولا حضراً. وهو خلاف الإجماع لكن بمعرفة سبب نزولها يعلم أنها في نافلة السفر أو فيمن صلّى اجتهاداً ثم بان له الخطأ على اختلاف الروايات في ذلك.

هل للسبب تأثير في تحديد الحكم:

مما يتصل بهذا المبحث مسألة مهمة جرى الخلاف فيها بين علماء الأصول. وهي أننا إذا عرفنا سبب نزول آية متضمنة لحكم شرعي فهل يكون ذلك الحكم خاصاً بذلك السبب الذي نزلت فيه الآية أم يكون عاماً فيشمل غيره ويعبرون عنها بقولهم: هل العبرة بعموم اللفظ أو بخصوص السبب؟ والجواب أن المشهور الأصح هو أن العبرة بعموم اللفظ فالحكم يتناول غير السبب الذي نزل من أجله. وقد نزلت آيات في أسباب واتفقوا على تعديتها إلى غير أسبابها كنزول آية الظهار في سلمة ابن صخر. وآية اللعان في شأن هلال بن أُمية وحد القذف في رماة عائشة ثم تعدى إلى غيرهم. ومن لا يعتبر عموم اللفظ، يقول خرجت هذه الآيات ونحوها لدليل آخر.

قال الحافظ السيوطي ومن الأدلة على اعتبار عموم اللفظ، احتجاج الصحابة رضي الله عنهم في وقائع بعموم آيات نزلت على أسباب خاصة شائعاً ذائعاً بينهم.

وهذا بالنسبة للآية التي يفيد لفظها العموم أما الآية التي نزلت في

معين ولا عموم للفظها فإنها تقصر عليه قطعاً كقوله تعالى [وسيجنبها الأتقى ★ الذي يؤتى ماله يتزكى] فانها نزلت في أبي بكر الصديق بالإجماع..

ووهم من ظن أن الآية عامة في كل من عمل عمله إجراء له على القاعدة. وهذا غلط فإن هذه الآية ليس فيها صيغة عموم إذ الألف واللام انما تفيد العموم إذا كانت موصولة أو معرّفة في جمع زاد قوم: أو مفرد بشرط ألاّ يكون هناك عهد، واللام في الأتقى ليست موصولة لأن أل لا توصل بأفعل التفضيل اجماعاً، والأتقى ليس جمعاً بل هو مفرد والعهد موجود خصوصاً مع ما يفيده صيغة [افعل] من التمييز وقطع المشاركة فبطل القول بالعموم وتعين القطع بالخصوص والقصر على من نزلت فيه رضي الله عنه.

فوائد تتعلق بأسباب النزول

مصادر أسباب النزول:

لا يحل القول في أسباب النزول إلاّ بالرواية والسماع ممن شاهدوا التنزيل ووقفوا على الأسباب وبحثوا عن علمها قال محمد بن سيرين: سألت عبيدة عن آية من القرآن فقال: اتق الله وقل سداداً، ذهب الذين يعلمون فيم أنزل الله القرآن. والصحابة رضي الله عنهم هم المرجع الأول والآخر لهذا النقل. وهم رضوان الله عليهم يعرفون ذلك بقرائن تحتفّ بالقضايا قلت: ويدركون ذلك أيضاً بملازمة النبي ﷺ ومعرفة أحواله وتتبع ما ينزل عليه من الآيات الكريمات وشهودهم ذلك بأنفسهم.

ما معنى قول الصحابة هذه الآية نزلت في كذا؟ هل يجري مجرى المسند وهل يفيد سبب نزولها؟

اختلف العلماء في قول الصحابي: نزلت هذه الآية في كذا.

هل يجري مجرى المسند كما لو ذكر السبب الذي أُنزلت لأجله أو يجري مجرى التفسير الذي ليس بمسند؟ فالبخاري يدخله في المسند وغيره لا يدخله فيه وأكثر المسانيد على هذا الاصطلاح كمسند أحمد وغيره بخلاف ما إذا ذكر سبباً نزلت عقبه فانهم كلهم يدخلون مثل هذا في المسند.

وعن المسألة الثانية وهي [هل يفيد سبباً لنزول الآية]. قال الزركشي في البرهان قد عرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال نزلت هذه الآية في كذا، فإنه يريد بذلك أنها تتضمن هذا الحكم، لا أن هذا كان السبب في نزولها فهو من جنس الاستدلال على الحكم بالآية لا من جنس النقل لما وقع.

آية واحدة وأسباب متعددة:

يذكر المفسرون - لنزول الآية - أسباباً متعددة فإذا حصل مثل هذا في آية واحدة وصورته أن يقول أحدهم: هذه الآية نزلت في كذا. ويقول الآخر: نزلت في كذا ويذكر شيئاً غير ما ذكره الأول من غير تصريح بسبب النزول.. فهذا غالباً ما يراد به التفسير لا ذكر سبب النزول ولا منافاة بين قوليهما إذا كان اللفظ يتناولهما. وان عبّر واحد بقوله نزلت في كذا وصرّح الآخر بذكر سبب خلافه فهو المعتمد وذاك استنباط. مثاله ما اخرجه البخاري عن ابن عمر قال: نزلت نساؤكم حرث لكم في اتيان النساء في ادبارهن. واخرج مسلم عن جابر قال: كانت اليهود تقول: من اتى امرأة من دبرها في قبلها جاء الولد احول فانزل الله نساؤكم حرث لكم فالمعتمد حديث جابر لانه نقل وقول ابن عمر استنباط منه.

وان ذكر واحد سبباً وآخر غيره فإن كان إسناد أحدهما صحيحاً دون الآخر فالصحيح المعتمد.

مثاله أنه ثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ اشتكى فلم يقم ليلة أو

ليلتين فأتته إمرأة فقالت يا محمد ما أرى شيطانك إلاَّ قد تركك فانزل الله [والضحى والليل إذا سجى ما ودعك ربك وما قلى].

وروى الطبراني أن جروا دخل بيت النبي ﷺ فمات تحت السرير ومكث أربعة أيام لا ينزل عليه الوحي حتى تنبهوا له وأخرجوه فنزل جبريل بقوله والضحى.

قال ابن حجر في الفتح قصة إبطاء جبريل بسبب الجرو شهيرة لكن كونها سبب نزول الآية غريب وفي إسناده من لا يعرف فالمعتمد ما في الصحيح.

ويمكن أن يكون نزول الآية عقب السببين أو الأسباب فتحمل على ذلك. إذ لا مانع من تعدد الأسباب ويمكن أن يتعدد نزول الآية ويتكرر ويكون لكل نزول سبب [مثاله] أن النبي ﷺ وقف على حمزة حين استشهد وقد مثل به. فقال لأمثلن بسبعين مكانك فنزل جبريل - والنبي ﷺ واقف - بخواتيم سورة النحل وفيها [وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به] أخرجه البيهقي والبزار.

وجاء أنها نزلت يوم الفتح لـمّا قال الأنصار يوم أُحد: لئن أصبنا منهم يوماً مثل هذا لنربين عليهم أخرجه الترمذي والحاكم فيجمع بينهما بأنها نزلت أولاً بمكة قبل الهجرة مع السورة لأنها مكية ثم ثانياً بأُحد ثم ثالثاً يوم الفتح.

آيات متفرقة والسبب واحد:

وهذا واقع فقد ينزل في الواقعة الواحدة آيات عديدة في سور شتى مثاله ما أخرجه الترمذي والحاكم عن أُم سلمة أنها قالت: يا رسول الله لا أسمع الله ذكر النساء في الهجرة بشيء فأنزل الله [فاستجاب لهم ربهم] إلى آخر الآيات في سورة آل عمران ١٩٥.

وأخرج الحاكم أيضاً عنها قالت: قلت يا رسول الله تذكر الرجال ولا تذكر النساء فأنزلت [ان المسلمين والمسلمات] الأحزاب: ٣٥. وأُنزلت [أَني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى].

ما أنزل من القرآن على لسان بعض الصحابة

الأَصل في هذا الباب موافقات عمر فقد كان يتحدث في أَمر من الأُمور، وإِذا بالقرآن ينزل موافقاً لقوله وهي من مناقبه المشهورة. فقد جاء في الحديث أَن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه (رواه الترمذي).

أَخرج البخاري وغيره عن أَنس قال: قال عمر وافقت ربي في ثلاث قلت يا رسول الله [لو اتخذنا من مقام إِبراهيم مصلى].

فنزلت: [واتخذوا من مقام إِبراهيم مصلى] وقلت يا رسول الله: إِن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلو أَمرتهن أَن يحتجبن فنزلت آية الحجاب واجتمع على رسول الله ﷺ نساؤه في الغيرة فقلت لهنّ: عسى ربه إِن طلقكن أَن يبدله أَزواجاً خيراً منكن فنزلت كذلك. وقد جمع الإِمام السيوطي رسالة خاصة في موافقات عمر سماها قطف الثمر في موافقات عمر.

ما تكرر نزوله

ذكر جماعة من العلماء المتقدمين والمتأَخرين أَن من القرآن ما تكرر نزوله ولذلك حِكَم: منها التذكير والموعظة، ومنها وجود المقتضى ومنها إِظهار فضل زائد للمتنزل وقد ذكر بعضهم أَن من ذلك آية الروح والفاتحة وسورة الإِخلاص ويجوز أَن يكون تكرار النزول لفائدة اختلاف حرف القراءة فتنزل الآية مرة على حرف ومرة أُخرى على حرف غيره.

ولا يبعد أن تكون الفاتحة نزلت مرة بحرف [مالك يوم الدين] ومرة بحرف [ملك يوم الدين].

في معرفة حفَّاظه ورواته

روى البخاري عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «خذوا القرآن من أربعة: من عبد الله بن مسعود، وسالم، ومعاذ، وأبي بن كعب» أي تعلموا منهم. والأربعة المذكورون اثنان من المهاجرين وهما المبدوء بهما واثنان من الأنصار. وسالم هو ابن معقل مولى أبي حذيفة ومعاذ هو ابن جبل.

وليس معنى هذا أن هؤلاءِ فقط هم الحفاظ بل هناك غيرهم مثلهم. وفي الصحيح في غزوة بئر معونة، أن الذين قتلوا بها من الصحابة كان يقال لهم القراء، وكانوا سبعين رجلاً.

وروى البخاري أيضاً عن قتادة، قال: سألت أنس بن مالك: من جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ؟ فقال: أربعة كلهم من الأنصار: أبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت وأبو زيد، قلت: من أبو زيد؟ قال: أحد عمومتي.

وروى أيضاً من طريق ثابت، عن أنس، قال: مات النبي ﷺ ولم يجمع القرآن غير أربعة: أبو الدرداءِ، ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت، وأبو زيد. وفيه مخالفة لحديث قتادة من وجهين: أحدهما التصريح بصيغة الحصر في الأربعة، والآخر ذكر أبي الدرداءِ بدل أبي بن كعب، وقد استنكر جماعة من الأئمة الحصر في الأربعة.

وقال المازري: لا يلزم من قول أنس: «لم يجمعه غيرهم» أن يكون الواقع في نفس الأمر كذلك، لأن التقدير أنه لا يعلم أن سواهم جمعه، وإلا فكيف الإحاطة بذلك مع كثرة الصحابة وتفرقهم في البلاد! وهذا

لا يتم إلا إن كان لقي كل واحد منهم على إنفراده، وأخبره عن نفسه أنه لم يكمل له جمع في عهد النبي ﷺ، وهذا في غاية البعد في العادة، وإذا كان المرجع إلى ما في علمه لم يلزم أن يكون الواقع في نفس الأمر كذلك، قال وقد تمسك بقول أنس هذا جماعة من الملاحدة ولا متمسك لهم فيه فانا لا نسلم حمله على ظاهره فان سلمناه لا يلزم من كون كل من الجم الغفير لم يحفظه كله ألاَّ يكون حفظ مجموعه الجم الغفير، وليس من شرط التواتر أن يحفظ كل فرد جميعه، بل إذا حفظ الكل الكل ولو على التوزيع كفى.

وقال القرطبي: قد قتل يوم اليمامة سبعون من القراء، وقتل في عهد النبي ﷺ ببئر معونة مثل هذا العدد، قال: وإنما خص أنس الأربعة بالذكر لشدة تعلقه بهم دون غيرهم، أو لكونهم كانوا في ذهنه دون غيرهم.

وقال القاضي أبو بكر الباقلاني: الجواب عن حديث أنس من أوجه: أحدها: أنه لا مفهوم له، فلا يلزم ألا يكون غيرهم جمعه.

الثاني: المراد لم يجمعه على جميع الوجوه والقراءات التي نزل بها إلا أولئك.

الثالث: لم يجمع ما نسخ منه بعد تلاوته وما لم ينسخ إلا أولئك.

الرابع: أن المراد بجمعه تلقيه من في رسول الله ﷺ لا بواسطة بخلاف غيرهم، فيحتمل أن يكون تلقى بعضه بالواسطة.

الخامس: أنهم تصدوا لإلقائه وتعليمه، فاشتهروا به، وخفي حال غيرهم عمن عرف حالهم، فحصر ذلك فيهم بحسب علمه، وليس الأمر في نفس الأمر كذلك.

السادس: المراد بالجمع الكتابة، فلا ينفي أن يكون غيرهم جمعه

حفظاً عن ظهر قلبه، وأما هؤلاء فجمعوه كتابة وحفظوه عن ظهر قلب.

السابع: المراد أن أحداً لم يفصح بأنه جمعه بمعنى أكمل حفظه في عهد رسول الله ﷺ إلا أولئك بخلاف غيرهم فلم يفصح بذلك، لأن أحداً منهم لم يكمله إلا عند وفاة رسول الله ﷺ حين نزلت آخر آية. فلعل هذه الآية الأخيرة وما أشبهها ما حضرها إلا أولئك الأربعة ممن جمع جميع القرآن قبلها، وإن كان قد حضرها من لم يجمع غيرها الجمع الكثير.

الثامن: أن المراد بجمعه السمع والطاعة له، والعمل بموجبه وقد أخرج أحمد في الزهد من طريق أبي الزاهرية، أن رجلا أتى أبا الدرداء، فقال: إن ابني جمع القرآن، فقال: اللهم غفرا، إنما جمع القرآن من سمع له وأطاع.

قال ابن حجر: وفي غالب هذه الاحتمالات تكلف، ولا سيما الأخير قال: وقد ظهر لي احتمال آخر، وهو أن المراد إثبات ذلك للخزرج دون الأوس فقط، فلا ينفي ذلك عن غير القبيلتين من المهاجرين، لأنه قال ذلك في معرض المفاخرة بين الأوس والخزرج. كما أخرجه ابن جرير من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس، قال: افتخر الحيان: الأوس والخزرج، فقال الأوس: منا أربعة: من اهتز له العرش سعد بن معاذ ومن عدلت شهادته شهادة رجلين خزيمة بن ثابت ومن غسلته الملائكة حنظلة بن أبي عامر، ومن حمته الدبر عاصم بن ثابت، فقال الخزرج: منا أربعة جمعوا القرآن لم يجمعه غيرهم فذكرهم قال: والذي يظهر من كثير من الأحاديث أن أبا بكر كان يحفظ القرآن في حياة رسول الله ﷺ، ففي الصحيح أنه بنى مسجداً بفناء داره، فكان يقرأ فيه القرآن، وهو محمول على ما كان نزل منه إذ ذاك. قال: وهذا مما لا

يرتاب فيه مع شدة حرص أبي بكر على تلقي القرآن من النبي ﷺ وفراغ باله له وهما بمكة وكثرة ملازمة كل منهما للآخر، حتى قالت عائشة: إنه ﷺ كان يأتيهم بكرة وعشيا. وقد صح حديث: «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله» وقد قدّمه ﷺ في مرضه إماماً للمهاجرين والأنصار، فدل على أنه كان أقرأهم.

وذكر أبو عبيد في كتاب القراءات، القراء من أصحاب النبي ﷺ، فعد من المهاجرين الخلفاء الأربعة، وطلحة وسعداً وابن مسعود وحذيفة وسالماً وأبا هريرة، وعبد الله بن السائب والعبادلة وعائشة وحفصة وأم سلمة. ومن الأنصار عبادة بن الصامت ومعاذا الذي يكنى أبا حليمة، ومجمع بن جارية وفضالة بن عبيد ومسلمة بن مخلد. وصرّح بأن بعضهم إنما أكمله بعد النبي ﷺ.

أما المشتهرون بإقراء القرآن من الصحابة فسبعة عثمان وعلي، وأبي، وزيد بن ثابت، وابن مسعود، وأبو الدرداء وأبو موسى الأشعري، كذا ذكرهم الذهبي في طبقات القراء، قال: وقد قرأ على أبيّ جماعة من الصحابة، منهم أبو هريرة وابن عباس وعبد الله بن السائب، وأخذ ابن عباس عن زيد أيضاً، وأخذ عنهم خلق من التابعين.

فممن كان بالمدينة: ابن المسيب، وعروة، وسالم، وعمر بن عبد العزيز، وسليمان وعطاء ابنا يسار، ومعاذ بن الحارث المعروف بمعاذ القاري، وعبد الرحمن بن هرمز الأعرج، وابن شهاب الزهري، ومسلم بن جندب، وزيد بن أسلم.

وبمكة: عبيد بن عمير، وعطاء بن أبي رباح، وطاوس، ومجاهد وعكرمة، وابن أبي مليكة.

وبالكوفة: علقمة، والأسود، ومسروق، وعبيدة، وعمرو بن شرحبيل والحارث بن قيس، والربيع بن خيثم، وعمرو بن ميمون، وأبو عبد الرحمن

السلمي، وزر بن حبيش وعبيد بن فضيلة، وسعيد بن جبير، والنخعي، والشعبي.

وبالبصرة: أبو العالية، وأبو رجاء، ونصر بن عاصم، ويحيى بن يعمر، والحسن، وابن سيرين، وقتادة.

وبالشام: المغيرة بن أبي شهاب المخزومي صاحب عثمان، وخليفة بن سعد صاحب أبي الدرداء.

ثم تجرد قوم، واعتنوا بضبط القراءة أتم عناية، حتى صاروا أئمة يقتدى بهم ويرحل إليهم، فكان بالمدينة: أبو جعفر يزيد بن القعقاع، ثم شيبة بن نصاح، ثم نافع بن نعيم وبمكة: عبد الله بن كثير، وحميد بن قيس الأعرج، ومحمد بن أبي محيصن.

وبالكوفة: يحيى بن وثاب، وعاصم بن أبي النجود، وسليمان الأعمش، ثم حمزة، ثم الكسائي.

وبالبصرة: عبدالله بن أبي إسحاق، وعيسى بن عمر، وأبو عمرو بن العلاء، وعاصم الجحدري، ثم يعقوب الحضرمي.

وبالشام: عبد الله بن عامر، وعطية بن قيس الكلابي، وإسماعيل بن عبد الله بن المهاجر، ثم يحيى بن الحارث الذماري ثم شريح بن يزيد الحضرمي.

واشتهر من هؤلاء في الآفاق الأئمة السبعة:

نافع، وقد أخذ عن سبعين من التابعين، منهم أبو جعفر - وابن كثير وأخذ عن عبد الله بن السائب الصحابي.

وأبو عمرو، وأخذ عن التابعين.

وابن عامر، وأخذ عن أبي الدرداء، وأصحاب عثمان.

وعاصم، وأخذ عن التابعين.

وحمزة، وأخذ عن عاصم والأعمش والسبيعي ومنصور بن المعتمر وغيره والكسائي، وأخذ عن حمزة وأبي بكر بن عياش.

ثم انتشرت القراءات في الأقطار، وتفرقوا أُمماً بعد أُمم، واشتهر من رواة كل طريق من طرق السبعة راويان:

فعن نافع: قالون وورش عنه.
وعن ابن كثير: قنبل والبزي، عن أصحابه عنه.
وعن أبي عمرو: الدوري والسوسي، عن اليزيدي، عنه.
وعن ابن عامر: هشام وابن ذكوان،عن أصحابه، عنه.
وعن عاصم: أبو بكر بن عياش، وحفص، عنه.
وعن حمزة: خلف وخلاد، عن سليم عنه.
وعن الكسائي: الدوري، وأبو الحارث.

ثم لما اتسع الخرق وكاد الباطل يلتبس بالحق قام جهابذة الأُمة وبالغوا في الاجتهاد، وجمعوا الحروف والقراءات، وعزوا الوجوه والروايات، وميزوا الصحيح والمشهور والشاذ بأُصول أَصّلوها وأركان فصّلوها.

فأول من صنف في القراءات أبو عبيد القاسم بن سلام، ثم أحمد بن جبير الكوفي ثم اسماعيل بن إسحاق المالكي صاحب قالون ثم أبو جعفر بن جرير الطبري، ثم أبو بكر محمد بن أحمد بن عمر الداجوني، ثم أبو بكر بن مجاهد، ثم قام الناس في عصره وبعده بالتأليف في أنواعها، جامعاً ومفرداً، وموجزاً ومسهباً، وأئمة القراءات لا تحصى.

وقد صنف طبقاتهم حافظ الإسلام أبو عبد الله الذهبي ثم حافظ القراءات أبو الخير ابن الجزري.

معرفة المتواتر والمشهور والآحاد والشاذ والموضوع والمدرج

القراءة تنقسم إلى: متواتر وآحاد وشاذ.

وأحسن من تكلم في هذا النوع إمام القراء في زمانه شيخ شيوخ السيوطي أبو الخير ابن الجزري، قال في أول كتابه «النشر»: وكل قراءة وافقت العربية ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالا، وصح سندها، فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها، ولا يحل إنكارها، بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، ووجب على الناس قبولها، سواء كانت عن الأئمة السبعة، أم عن العشرة أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين، ومتى اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة أطلق عليها ضعيفة أو شاذة أو باطلة، سواء كانت عن السبعة أم عمن هو أكبر منهم. هذا هو الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف ثم قال ابن الجزري: فقولنا في الضابط: «ولو بوجه» نريد به وجهاً من وجوه النحو، سواء كان أفصح أم فصيحاً، مجمعاً عليه أم مختلفاً فيه اختلافاً لا يضر مثله، إذا كانت القراءة مما شاع وذاع، وتلقاه الأئمة بالإسناد الصحيح، إذ هو الأصل الأعظم، والركن الأقوم. وكم من قراءة أنكرها بعض أهل النحو أو كثير منهم، ولم يعتبر إنكارهم كإسكان: «بارئكم» و «يأمركم» وخفض «والأرحام».

ثم قال ابن الجزري: ونعني بموافقة أحد المصاحف ما كان ثابتاً في بعضها دون بعض، كقراءة ابن عامر: «قالوا اتخذ الله» في البقرة بغير واو و «بالزبر وبالكتاب» بإثبات الباء فيهما، فإن ذلك ثابت في المصحف الشامي، وكقراءة ابن كثير «تجري من تحتها الأنهار» في آخر براءة. بزيادة «من» فإنها ثابت في المصحف المكي، ونحو ذلك، فإن لم تكن في شيء من المصاحف العثمانية فشاذ لمخالفتها الرسم المجمع عليه.

قال: وقولنا: «وصح سندها» نعني به أن يروي تلك القراءة العدل الضابط عن مثله، وهكذا حتى ينتهي، وتكون مع ذلك مشهورة عند أئمة هذا الشأن، غير معدودة عندهم من الغلط أو مما شذ بها بعضهم.

وقد أتقن الإمام ابن الجزري هذا الفصل جداً، وقد تحرر منه أن القراءات أنواع:

الأول: المتواتر وهو ما نقله جمع لا يمكن تواطؤهم على الكذب، عن مثلهم إلى منتهاه، وغالب القراءات كذلك.

الثاني: المشهور، وهو ما صح سنده ولم يبلغ درجة التواتر، ووافق العربية والرسم، واشتهر عند القراء، فلم يعدوه من الغلط ولا من الشذوذ، ويقرأ به على ما ذكره ابن الجزري. ومثاله ما اختلفت الطرق في نقله عن السبعة، فرواه بعض الرواة عنهم دون بعض، وأمثلة ذلك كثيرة في فرش الحروف من كتب القراءات كالذي قبله، ومن أشهر ما صنف في ذلك التيسير للداني، وقصيدة الشاطبي، وأوعية النشر في القراءات العشر، وتقريب النشر، كلاهما لابن الجزري.

الثالث: الآحاد، وهو ما صح سنده وخالف الرسم أو العربية أو لم يشتهر الاشتهار المذكور، ولا يقرأ به، وقد عقد الترمذي في جامعه والحاكم في مستدركه لذلك باباً أخرجا فيه شيئاً كثيراً صحيح الإسناد، من ذلك ما أخرجه الحاكم من طريق عاصم الجحدري عن أبي بكرة أن النبي ﷺ قرأ: «متكئين على رفارف خضر وعباقري حسان».

وأخرج من حديث أبي هريرة أنه ﷺ: «فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرات أعين».

وأخرج عن ابن عباس أنه ﷺ قرأ: «لقد جاءكم رسول من أنفسكم» بفتح الفاء. وأخرج عن عائشة أنه ﷺ قرأ: «فروح وريحان» يعني بضم الراء.

الرابع: الشاذ، وهو ما لم يصح سنده، وفيه كتب مؤلفة، من ذلك قراءة «ملك يوم الدين» بصيغة الماضي، ونصب «يوم» و«إياك يعبد» ببنائه للمفعول.

الخامس: الموضوع كقراءات الخزاعي.

ثم هناك نوع سادس يشبه من أنواع الحديث المدرج، وهو ما زيد في القراءات على وجه التفسير، كقراءة سعد بن أبي وقاص «وله أخ أو أخت من أم» أخرجها سعيد بن منصور.

وقراءة ابن عباس «ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج» أخرجها البخاري.

وقراءة ابن الزبير «ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويستعينون بالله على ما أصابهم» قال عمرو فما أدري: أكانت قراءته أم فسّر؟ أخرجه سعيد بن منصور، وأخرجه الأنباري، وجزم بأنه تفسير.

وأخرج عن الحسن أنه كان يقرأ: «وإن منكم إلا واردها» «والورود الدخول». قال الأنباري: قوله: «الورود الدخول» تفسير من الحسن لمعنى الورود. وغلط فيه بعض الرواة فألحقه بالقرآن.

تنبيهات

الأول: ومن المشكل ما نقل: أن ابن مسعود كان يُنكر كون سورة الفاتحة والمعوذتين من القرآن، وهو في غاية الصعوبة، لأنا إن قلنا: إن النقل المتواتر كان حاصلا في عصر الصحابة يكون ذلك من القرآن، فإنكاره يوجب الكفر، وإن قلنا: لم يكن حاصلا في ذلك الزمان، فيلزم أن القرآن ليس بمتواتر في الأصل، قال: والأغلب على الظن أن نقل هذا عن ابن مسعود نقل باطل، وبه يحصل الخلاص عن هذه العقدة، قال القاضي أبوبكر لم

يصح عنه أنها ليست من القرآن ولا حفظ عنه. إنما حكها وأسقطها من مصحفه إنكاراً لكتابتها لا جحداً لكونها قرآناً، لأنه كانت السنة عنده ألا يكتب في المصحف إلا ما أمر النبي ﷺ بإثباته فيه، ولم يجده كتب ذلك ولا سمعه أمر به.

وقال النووي: وما نقل عن ابن مسعود باطل ليس بصحيح.

قال ابن حجر بعد أن صحح روايات إنكار ابن مسعود: فقول من قال إنه كذب عليه مردود، والطعن في الروايات الصحيحة بغير مستند لا يقبل، بل الروايات صحيحة والتأويل محتمل.

قال ابن قتيبة في مشكلة القرآن: ظن ابن مسعود أن المعوذتين ليستا من القرآن لأنه رأى النبي ﷺ يعوذ بهما الحسن والحسين فأقام على ظنه، ولا نقول إنه أصاب في ذلك وأخطأ المهاجرون والانصار.

التنبيه الثاني: المراد من قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إن القرآن أنزل على سبعة أحرف» والحرف بمعنى الوجه أن القرآن أنزل على هذه التوسعة بحيث لاتتجاوز وجوه الاختلاف في أداء اللفظ الواحد سبعة أوجه.

التنبيه الثالث: قال مكي: من ظن أن قراءة هؤلاء القراء كنافع وعاصم هي الأحرف السبعة التي في الحديث فقد غلط غلطاً عظيماً. قال: ويلزم من هذا ان ما خرج عن قراءة هؤلاء السبعة مما ثبت عن الأئمة وغيرهم ووافق خط المصحف، ألا يكون قرآناً، وهذا غلط عظيم. والسبب في الاقتصار على السبعة - مع أن في أئمة القراء من هو أجل منهم قدراً أو مثلهم أكثر من عددهم - أن الرواة عن الأئمة كانوا كثيراً جداً، فلما تقاصرت الهمم، اقتصروا مما يوافق خط المصحف على ما يسهل حفظه وتنضبط القراءة به، فنظروا إلى من اشتهر بالثقة والأمانة وطول العمر في ملازمة القراءة به والاتفاق على الأخذ عنه فأفردوا من كل مصر إماماً واحداً، ولم يتركوا مع ذلك نقل ما كان

عليه الأئمة غير هؤلاءِ من القراءَات ولا القراءَة به، كقراءَة يعقوب وأبي جعفر وشيبة وغيرهم.

وأصح القراءَات سنداً نافع وعاصم، وأفصحها أبو عمرو والكسائي. واعلم أن الخارج عن السبع المشهورة على قسمين: منه ما يخالف رسم المصحف فهذا لا شك فيه أنه لا تجوز قراءَته لا في الصلاة ولا في غيرها.

ومنه ما لا يخالف رسم المصحف، ولم تشتهر القراءَة به، وإنما ورد من طريق غريب لا يعول عليها، وهذا يظهر المنع من القراءَة به أيضاً. ومنه ما اشتهر عند أئمة هذا الشأن القراءَة به قديماً وحديثاً، فهذا لا وجه للمنع منه، ومن ذلك قراءَة يعقوب وغيره.

التنبيه الرابع: باختلاف القراءَات يظهر الاختلاف في الأحكام، ولهذا بنى الفقهاء نقض وضوءِ الملموس وعدمه على اختلاف القراءَة في «لمستم» و«لامستم» وجواز وطء الحائض عند الانقطاع قبل الغسل وعدمه على الاختلاف في «يطهرن».

كيفية تحمله

ولتحمله وتلقيه وجهان القراءة على الشيخ او السماع من لفظه.

فأما القراءَة على الشيخ فهي المستعملة سلفاً وخلفاً، وأما السماع من لفظ الشيخ فيحتمل أن يقال به هنا، لأن الصحابة رضي الله عنهم إنما أخذوا القرآن من النبي ﷺ، لكن لم يأخذ به أحد من القراءِ، والمنع فيه ظاهر، لأن المقصود هنا كيفية الأداء، وليس كل من سمع من لفظ الشيخ يقدر على الأداءِ كهيئته، بخلاف الحديث. فإن المقصود فيه المعنى أو اللفظ لا بالهيئات المعتبرة في أداءِ القرآن، وأما الصحابة فكانت فصاحتهم وطباعهم السليمة تقتضي قدرتهم على الأداءِ، كما

سمعوه من النبي ﷺ، لأنه نزل بلغتهم. ومما يدل للقراءة على الشيخ عرض النبي ﷺ القرآن على جبريل في رمضان كل عام. ويحكى أن الشيخ شمس الدين بن الجزري لما قدم القاهرة وازدحمت عليه الخلق، لم يتسع وقته لقراءة الجميع فكان يقرأ عليهم الآية، ثم يعيدونها عليه دفعة واحدة، فلم يكتف بقراءته.

وتجوز القراءة على الشيخ ولو كان غيره يقرأ عليه في تلك الحالة إذا كان بحيث لا يخفى عليه حالهم. وقد كان الشيخ علم الدين السخاوي يقرأ عليه اثنان وثلاثة في أماكن مختلفة، ويرد على كل منهم وكذا لو كان الشيخ مشتغلا بشغل آخر كنسخ أو مطالعة.

وأما القراءة من الحفظ فالظاهر أنها ليست بشرط، بل يكتفى ولو من المصحف.

المحتويات

الموضوع	الصفحة